

125910 - هل يلزم إخبار الخاطب بأنها استأصلت أحد المبايض

السؤال

أنا فتاه ابلغ من العمر 29 تقدم لخطبتي شاب بمواصفات أرغبها وأتمناها المشكلة هي أنني قبل 7 أعوام أجريت لي عملية استئصال للمبيض الأيمن بسبب وجود كيس دهني عليه مما أدى إلى حدوث غرغرينة وهي احتباس الدم في الأوردة والشرابين داخل المبيض مما أدى إلى فسادة والحمد لله الآن أتمتع بصحة جيدة وقدرة على الإنجاب حسب كلام الطبيب المعالج حيث إن المبيض الآخر يعمل جيداً وعندي إثبات من الطبيب على ذلك ... سؤالي _ هل اخبره بهذه العملية أم لا ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان ما حدث لك من استئصال المبيض لا يؤثر على الإنجاب لكون المبيض الآخر يعمل جيداً ، فلا يلزم إخبار الخاطب بذلك ؛ لأن ضابط العيب الذي يلزم الإخبار به : ما يفوت به مقصود النكاح من المتعة والخدمة والإنجاب ، لكن الأولى إخبار الخاطب منعاً لحدوث المشاكل فيما بعد واعتبار الزوج عدم بيان ذلك من الغش له .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " والصواب أن العيب هو كل ما يفوت به مقصود النكاح ، ولاشك أن مقاصد النكاح منها المتعة ، والخدمة ، والإنجاب ، وهذا من أهم المقاصد ، فإذا وجد ما يمنع هذه المقاصد فهو عيب ، وعلى هذا فلو وجدته الزوجة عقيماً أو وجدها هي عقيماً فهو عيب . لو وجدها عمياء فهو عيب؛ لأنه يمنع مقصودين من مقاصد النكاح وهما المتعة والخدمة، ولو وجدها صماء فإنه عيب، وكذلك لو وجدها خرساء فإن ذلك عيب ... ، فالصواب أن العيوب غير معدودة، ولكنها محدودة، فكل ما يفوت به مقصود النكاح، لا كماله فإنه يعتبر عيباً يثبت به الخيار، سواء للزوج أو للزوجة. " انتهى من "الشرح الممتع" (12/220).

وينظر جواب السؤال رقم 111980 ورقم 43496

والله أعلم .